

تاريخ الإنشاء 09/03/2020

رقم الفتوى 1773#

## هل يجب الخمس على الصبي ؟

## السؤال:

ولدي منذ ولد واعطوه النحله و لم اصرف منها شي وفتحت له حساب لهذه النقود وكلما جمع مبلغاً من المال في الأعياد أو المناسبات وضعتها له في حسابه ،، والآن في حسابه مبلغاً لابأس به ،،، هل ياترى في هذه الأموال خمس أم لا ؟ وهل أخمسها مع أموالي ؟

## الجواب:

يلزم تخميس أمواله لوحدها ويمكنك أن تجعل سنته الخمسية مع سنتك الخمسية في الفرض المذكور.